[56] ا صلى ا عليه وآله فما يمنعك من هذا الأمر ؟ قال: يمنعني أن ا تعالى حرم علي دم المسلم قال: فإن ا عز وجل يقول: قاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين . قال: قد فعلنا وقد قاتلناهم حتى كان الدين ، فأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى يكون الدين لغير ا. وأخرج في الحلية 1 ص 294 من طريق القاسم بن عبد الرحمن: إنهم قالوا لابن عمر في الفتنة الأولى: ألا تخرج فتقاتل ؟ فقال: قد قاتلت والأنصاب بين الركن والباب حتى نفاها ا عز وجل من أرض العرب، فأنا أكره أن أقاتل من يقول لا إله إلا ا. دع ابن عمر يحسب نفسه أفقه من كل الصحابة من المهاجرين الأولين والأنصار الذين باشروا الحرب مع أمير المؤمنين عليه السلام في تلكم المعامع، ولكن هل كان يجد نفسه أفقه من رسول ا صلى ا عليه وآله حيث أمر أصحابه بمناصرة مولانا أمير المؤمنين عليه السلام فيها، وأمره صلوات ا عليه بمباشرة هاتيك الحروب الدامية ونهى عن التثبط عنها. وهل كان صلى ا عليه وآله يعلم أن المقاتلين من الفئتين من أهل لا إله إلا ا فأمر بالمقاتلة مع علي عليه السلام ؟ أو عزب عنه علم ذلك فأمر بإراقة دماء المسلمين ؟ غفرانك اللهم. وهل علم صلى ا عليه وآله بأن نتيجة ذلك القتال أن يكون الدين لغير ا فحض عليه ؟ أو فاته ذلك لكن علمه ابن عمر فتجنبه ؟ أعوذ با من شطط القول. وما أشبه اعتذار ابن عمر اعتذار أبيه يوم أمره رسول ا صلى ا عليه وآله بقتل ذي الثدية رأس الخوارج فما قتله واعتذر بأنه وجده متخشعا واضعا جبهته . راجع الجزء السابع ص 216. ثم إن كون الدين لغير ا هل كان من ناحية مولانا أمير المؤمنين علي وكان هو وأصحابه يريدونه ؟ أو من ناحية مناوئيه ومن بغى عليه من الفئة الباغية ؟ والأول لا يتفق مع ما جاء في الكتاب الكريم والسنة الشريفة في حق الإمام علي عليه السلام وفي مواليه وتابعيه ومناوئيه، وفي خصوص الحروب الثلاث، كما هو مبثوث في مجلدات كتابنا هذا، وإن ذهل أو تذاهل عنها ابن عمر. وإن كان يريد الثاني فلماذا بايع معاوية بعد أن تقاعد عن بيعة أمير المؤمنين عليه السلام ؟ هذه أسئلة ووجوه لا أدري هل يجد ابن عمر عنها جوابا في محكمة العدل الإلهي ؟